

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٤

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ١٤٤,٢٦ فدان
بالجتمع الثالث بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة لشركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية (ش. م. م)

لإقامة مشروع عمرانى متكمال فيلات وخدمات

والسابق صدور القرارات الوزارية رقمي (٢٦٤) بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠
و (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٨ لها

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاجحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاجحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٦٤) بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠ باعتماد تخطيط وتقسيم

قطعة أرض بمساحة ١٤٤,٢٦ فدان ، بما يعادل ٩٢,٢٦٦ م٢ ، والمخصصة لشركة القطامية
للاستثمارات العقارية بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى موافقة اللجنة الثلاثية بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ على التنازل عن مساحة ٩٢,٦٦ فدان من شركة القطامية للاستثمارات العقارية والتنمية لشركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية بمدينة القاهرة الجديدة بشرط سداد (٢٥٪) من مصاريف التنازل فوراً وإصدار تخصيص للشركة الجديدة على أن يسدد باقى المبلغ خلال عام من تاريخ الموافقة مضافاً إليها فائدة بنك الاستثمار القومى + (٥,٠٪) مصاريف إدارية وعلى أن تقوم الشركة بتسليم موافقة الجمعية العامة غير العادية على التنازل فى موعد أقصاه ٢٠٠٣/١١/١٥ وفي حال عدم الالتزام تعتبر الموافقة ملغية وكأن لم تكن واستمرار التخصيص لسابقه واعتبار المبلغ المسدد دفعه من حساب القسط الأول :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٩ لقطعة أرض بمساحة ٤٢,٤٢ م٢ لشركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية بناءً على موافقة اللجنة الثلاثية على التنازل المؤرخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ لشركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية بالتجمع الثالث بمدينة القاهرة الجديدة لإنشاء فيلات سكنية :

وعلى خطاب قطاع الشئون الفنية بجهاز مدينة القاهرة الجديدة برقم (٦٠٢) بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٢ متضمناً موافقة السلطة المختصة على إضافة مساحة ١٨,٧ فدان لسطح المشروع السابق تخصيصه لشركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية (ش.م.م) :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مرتفعات القطامية لبيع قطعة أرض بمساحة ١١٠,٩٦ فدان ، بما يعادل ٤٦٦,٥٨ م٢ ، تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٧ لقطعة أرض بمساحة ٣٧,٥٨ م٢ لشركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية (ش.م.م) بالتجمع الثالث بمدينة القاهرة الجديدة لإنشاء فيلات سكنية :

وعلى خطاب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون الفنية رقم (١٩٤٣) بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٢ مرفقاً به لوحة المخطط المعدل للمشروع بعد زيادة المساحة من ٩٢,٢٦ فدان ، إلى ١١٠,٩٦ فدان :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مرتفات القطامية لبيع قطعة أرض بمساحة ٣٣,٣ فدان ، بما يعادل ٢٠٠٥١٣٩٨٩م تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٨ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بال人群中 العمرانى الثالث جنوب مشروع الفيلات السكنية لذات الشركة بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة إجمالية ٣٣,٣ فدان ، بما يعادل ٢٠٠٥١٣٩٨٩م :

وعلى محضر الاستلام الابتدائى المحرر بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١١ لامتداد مشروع إنشاء فيلات سكنية بمدينة القاهرة الجديدة بال人群中 الثالث بمساحة ٢٠٠٥١٣٩٨٩م لشركة مرتفات القطامية للتنمية العقارية بال人群中 الثالث بمدينة القاهرة الجديدة لإنشاء فيلات سكنية :

وعلى خطاب نائب رئيس الهيئة لشئون الفنية رقم (٤٨١٦) بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٩ متضمناً الموافقة من الناحية الفنية على المخطط العام المعدل للمشروع :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٩٩) بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٤ بالموافقة على ما يلى :

منح المشروعات السابق منحها مهلة عام بدون مقابل وبلغت نسبة إنجازها فور انتهاء المهلة (٩٠٪) فأكثر مهلة عام آخر بدون مقابل من تاريخه لانتهاء من كافة عناصر المشروع شريطة سداد كافة المستحقات .

منح المشروعات السابق منحها عام بدون مقابل من تاريخه للوصول إلى نسبة (٩٠٪) فأكثر تستكمل لعام بدون مقابل حال التزامها لتنفيذ باقى عناصر المشروع وفي حال عدم الالتزام تمنح مهلة عام بمقابل مادى طبقاً لنسبة الإنجاز المتبقية وفي ضوء قرار مجلس الإدارة رقم (٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٦ وبشرط تنفيذ أعمال المرافق :

وعلى الطلب المقدم من الشركة رقم (٤٦٥٥٥) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٩ وذلك
للموافقة على تعديل بعض أحكام القرارات الوزارية رقمي (٢٦٤) بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠ ،
(٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٨ والتعديلات التي طرأت على هذين القرارات وقد تضمنت
التعديلات المطلوبة من الشركة :
إضافة فيلات سكنية .

تعديل وإضافة مناطق خدمات ترفيهية بدون منشآت (النسبة البنائية صفر) .
التعديلات المطلوبة في إطار الاشتراطات البنائية والتخطيطية .
كما أرفقت الشركة بطلبها الأوراق التالية :

تفويض من سيقوم بالمراجعة الفنية .
تفويض من سيقوم بالتوقيع على الشروط المرفقة .
تعهد يفيد أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ،
وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة
اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

تعهد يفيد أن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطني
أو مالكي المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن :
وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٧٦٥٩) بتاريخ ٢٠١٧/٦/١١

المتضمن الموقف المالي والعقارات والتنفيذ للشركة وقد تضمن الخطاب التالي :

الموقف التنفيذي (٩٩٪) مع ملاحظة أنه تم ترحيل البوابة المطلة على غرب الجولف
لإنساء مبني خدمي .

تم ترحيل عدد (٤) مرات من الأماكن الأصلية بالخطط المعتمد .

عدد (١٠) فيلات محل التعديل لم يتم البناء .

кроى يوضع مساحة أرض المشروع الداخلية طبقاً لمحاضر الاستلام
(٣٧، ٣٧، ٥٨، ٤٦٦م^٢ + ١٣٩٨٩م^٢) وبمساحة إجمالية ٣٧، ٥٩٤٨، ٢م^٢).
تم سداد ثمن الأرض كاملاً :

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٩.٣٥) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٨ متضمناً الموقف المالي والعقاري والتنفيذي لأرض المشروع :
وعلى الطلب المقدم من الشركة الوارد برقم (٤١١٣٦) بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣١ مرفقاً به عدد ٧ لوحات للمراجعة :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٨٥٣٦) بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٧ مرفقاً به اللوحات النهائية بعد المراجعة والتوجيه مع الإفادة بأن الشركة قد قامت بسداد مبلغ تحت حساب المخالفات الواردة بالموقف التنفيذي والتي هي عبارة عن (ترحيل وبناء بوابة المشروع بالمخالفة للمخطط المعتمد وكذا استحداث وإلغاء بعض المرات) :

وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة عن التعديل واستصدار القرار الوزاري المعدل بتاريخ ٢٠١٨/١/١٦ :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المعدلة المقدمة من شركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية «ش.م.م» باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ١٤٤،٢٦ فدان بالتلجمع الثالث بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل «فيلات وخدمات» ، والسابق صدور القرارات الوزارية رقمي (٢٦٤، ٢٣٢)، ٢٠٠٣/٩/٢٠ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٨ وتعديلاتهما وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة القطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٢/١١ والمتهمة بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرار

مادة ١ - يعتمد تعديل بعض أحكام القرارات الوزارية رقمي (٢٦٤) بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠ ، (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٨ الصادرين باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لشركة مرفوعات القطامية للتنمية العقارية (ش.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ٣٧,٥٩٤٨م^٢ ، بما يعادل ٢٦ فدان بالجمع الثالث بمدينة القاهرة الجديدة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والتي تعتبر جسيعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له المشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ٩ - يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوّلي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

المخصصة لشركة مرفعات القطاعية للتنمية العقارية

والمخصصة لها قطعة أرض بمساحة ٣٧,٣٧٠٥٩٤٨م^٢ ،

بما يعادل ١٤٤,٢٦ فدان بالتجمع الثالث بمدينة القاهرة الجديدة

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً «فيلاً»

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٧,٣٧٠٥٩٤٨م^٢ ،

بما يعادل ١٤٤,٢٦ فدان .

مكونات المشروع :

- ١ - إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٤٢م٢ ، بما يعادل ٦٩,٧٧ فدان ، وتمثل نسبة (٤٨,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٢٩٨م٢ ، بما يعادل ٧,٢١ فدان ، وتمثل نسبة (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية والمناطق الخضراء ٣٧,٨٢٦م٢ ، بما يعادل ٦٧,٢٨ فدان وتمثل نسبة (٤٦,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

- يبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٤٢م٢ ، بما يعادل ٦٩,٧٧ فدان ، وتمثل نسبة (٤٨,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان «فيلات» :

لا تزيد المساحة المخصصة لأرض الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
المساحة المسموح بـالبناء عليها (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .
الارتفاع المسموح به (أرضي + أول) .

يسـمـعـ بـإـقـامـةـ مـرـافـقـ خـدـمـاتـ بـدـورـ السـطـحـ «ـغـرـفـ أـسـطـحـ»ـ لاـ يـزـيدـ مـسـطـحـهـ عـنـ (٢٥٪)ـ مـنـ مـسـطـحـ الدـورـ الـأـرـضـىـ وـبـاـ لـاـ تـشـكـلـ فـيـ مـجـمـوعـهـ وـحدـةـ سـكـنـيـةـ وـطـبـقـاـ لـلـمـادـةـ (١٠٤)ـ مـنـ الـلـائـحةـ التـنـفـيـذـيـةـ لـقـانـونـ الـبـنـاءـ رـقـمـ ١١٩ـ لـسـنـةـ ٢٠٠٨ـ

الارتداد أمامي ٤م - خلفي ٦م - جانبي ٣م .
الكثافة السكانية لا تزيد عن ٤٥ فرداً / فدان .

يـتـمـ توـفـيرـ أـماـكـنـ اـنـتـظـارـ سـيـارـاتـ بـوـاقـعـ سـيـارـةـ /ـ وـحدـةـ سـكـنـيـةـ وـبـاـ لـاـ يـتـعـارـضـ

مع الكود المصري .

ثانياً - الخدمات :

المساحة المخصصة للخدمات ٢٩٨.٢٣٠م٢ ، بما يعادل ٧.٢١ فدان ، وتمثل نسبة (٥٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية			نوع النشاط	المساحة م²	القطعة
الردود	الارتفاع	النسبة البنائية (%)			
٦م من جميع الاتجاهات	أرضي + دورين	٤٠	ترفيهي «ملعب»	٤٤٧٠	B
			ترفيهي	٣٨٠٠	F
			ترفيهي	١٨٨٢	G
٤٠		٤٠	تجاري	١٥٦٢٠	D
			إداري - تجاري	١٦٢٥	E
				٣٠٢٩٨	الإجمالي

الاشتراطات البنائية للخدمات :

يبلغ أقصى ارتفاع للخدمات (تجاري ، تجاري / إداري) أرضي + دورين
عدا الحضانة أرضي فقط .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

الالتزام بأن تكون الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ، ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجي وفي حالة التخدام من الطريق الخارجي أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

بالتفويض عن الشركة

مصطفى كامل حسن موسى زهران

الاشترادات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية بالمشروع (أرضي + أول) وبالنسبة للخدمات «أرضي + دورين» ، ويسمح بإقامة دور بدورم يستغل بالأنشطة المصرح بها «جراجات» وبدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق للدوروم .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات لغرف السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكُوَّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى وطبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥ - تتولى شركة مرتفعات القطامية للتنمية العقارية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتضيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراه التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمنباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضعية في الفقرات (٧ ، ٦ ، ٥) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٢ - تتعهد الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٣ - تتعهد الشركة أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .
- ١٤ - تتعهد الشركة بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطني أو مالكي المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .
- ١٥ - يقتصر التعديل على المساحات الواردة بلوحة المخطط المعدل للمشروع أما باقى المشروع تسرى عليه الاعتمادات السابقة .
- ١٦ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات بالنسبة لمنطقة الإسكان والخدمات .
- ١٧ - تلتزم الشركة بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (طرف أول)
- (إمضاء)
- بالتفويض عن الشركة
- مصطفى كامل حسن موسى زهران

بيانات التسليم

الرقم	العنوان	النوع
١	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٢	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٣	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٤	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٥	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق

بيانات التسليم

الرقم	العنوان	النوع
٦	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٧	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٨	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
٩	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق
١٠	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	شقق

KATAMBA HEIGHTS
CAIRO - EGYPT

شركة كاتامبا للتطوير العقاري

شركة كاتامبا العقارية
مقر الشركة القاهرة الجديدة

٢٠١٨

بيانات ملخصة	
١٠٠	٦٠٠
٧٥	٤٥٠
٦٠	٣٥٠
٥٥	٣٠٠
٥٠	٢٨٠
٤٥	٢٥٠
٤٠	٢٣٠
٣٥	٢٠٠
٣٠	١٨٠
٢٥	١٥٠
٢٠	١٣٠
١٥	١١٠
١٠	٩٠
٥	٧٠
٠	٥٠

